

البحث الخامس :

” مبادئ تربوية وتطبيقاتها من كتاب القاسبي : الرسالة المفصلة لأحوال المعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين ”

إعداد :

أ / نواف بنت عبد العزيز بن محمد السبيعي

قسم التربية الإسلامية والمقارنة

بكلية التربية جامعة أم القرى بمكة المكرمة

” مبادئ تربوية وتطبيقاتها من كتاب القابسي : (الرسالة المفصلة لأحوال المعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين) ”

أ / نوف بنت عبدالعزيز بن محمد السبيعي

• المستخلص :

محتوى الدراسة: تتكون الدراسة من ثلاثة مباحث، المبحث الأول (المبادئ التربوية عند القابسي) وكانت كالتالي:- اقتران الدين بالدنيا - الشورى - إلزامية التعليم وتكافؤ الفرص - مراعاة الفروق الفردية - العدل - الرفق والرحمة - الإخلاص في التعليم وأداء الأمانة - التعاون - الفصل بين الذكور والإناث - الحذق والجودة - العمل بالعلم النهي عن تعليم غير المسلمين. ثم المبحث الثاني تناول (نظام التعليم) عند القابسي كالتالي: العلم - المتعلم - بيئة التعلم - منهج التعليم - التقويم المستمر "التفقد والعرض" - الإشراف والتوجيه. ثم تناولت الباحثة في المبحث الثالث استنتاج (التطبيقات التربوية) والتي تفيد أهم مؤسستين تربويتين في المجتمع وهما: الأسرة والمدرسة.

Abstract :

The content of the study : the study consisted from three research ,the first search (Educational principles in AL.Qabsee) It was in coupling religion with life -al shura- Mandatory education and equal the opportuni ties-taking into account the individual differences - Justice - kindness and compassion - loyalty in education and perform the secretariat - cooperation insulation between males and females - the wiz and quality - practice the knowledg . it is forbidden to educate non muslims The second search discuss (The education system) in AL.Qabsse :- teacher - Learner - the Learning environment - Education curriculum - continuous assessment " Inspection and display " supervision and guidance. Then the researcher in the third search talk about conclusion (educational applications) that benefit the most important two terboatin institutions in the community they are family and school.

• مقدمة :

بسم الله والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق وسيد المرسلين محمد بن عبدالله عليه أفضل الصلاة والتسليم أما بعد ..فإن التربية الإسلامية تنطلق وسط كم وزخم هائل من الفلسفات والتربيات ، لكن التربية الإسلامية تتميز وتفوق عن غيرها بأنها موجهة توجيهها صحيح لأنها تستند على مستند إلهي ، وتستنير بضوء رباني في مبادئها ومنطلقاتها ، فإن الموجه الأول للتربية الإسلامية هو الدين الإسلامي ، التي تسعى هذه التربية لتحقيق أهدافه القائمة على إيجاد الإنسان الصالح من حيث هو إنسان ، بصرف النظر عن كونه مواطناً في هذا المكان أو ذاك الزمان .

وبالإضافة إلى تميز التربية الإسلامية بأنها تتبع من الإيمان بالله رباً ، هي تجمع بين الصفة المثالية الربانية الواردة في القرآن الكريم وبين الصفة التطبيقية المتمثلة في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فهي ليست مجموعة نظريات تثبت عن طريق التجربة وتحتمل الصواب أو الخطأ ، وليست مجموعة نظم وقوانين وضعها البشر في ظروف معينة ، ولا تقوم على دراسة الغرائز

البشرية كما هي ، بل هي تربية تحدد أهداف الإنسان في هذا الوجود ، فتقوم على تزكية النفس الإنسانية لتستدل على وجود الخالق ، وعلى أن هذه الحياة التي نعيشها إنما جعلها الله دار عمل وامتحان للوصول إلى الدار الآخرة حيث الثواب والعقاب .

ولقد برز من المسلمين أعلام في الحضل التربوي من أمثال الغزالي ، وابن سحنون ، والقابسي ، والزرنوجي وغيرهم من العلماء والمربين الذين أثروا التربية الإسلامية بمؤلفاتهم القيمة وأرائهم الرائدة في التربية والتعليم .

وإن دراسة تراث هؤلاء العلماء وأمثالهم من علماء الإسلام ، بتحليل كتبهم ودراسة الآثار التربوية التي جاءت فيها ، والتي يتضح من دراستها مدى قيمتها ومدى اتساقها مع النظرية الفلسفية للمجتمع الإسلامي ، والتقاليد السائدة في العصور الإسلامية والتي تدل على فطنة هؤلاء العلماء وسعة آفاقهم ، وعمق معرفتهم بالطبيعة البشرية ونفسيات المتعلمين للاستفادة من هذه الدراسات في وضع منهج تربوي إسلامي متكامل مبني على أسس سليمة .

وتأتي هذه الدراسة محاولة إلقاء الضوء على أحد أبرز علماء التربية المسلمين وهو القابسي من خلال دراسة كتابه : "الرسالة المفصلة في أحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين" ، واستخراج المبادئ التربوية من رسالته واستنباط التطبيقات التربوية التي نستطيع الاستفادة منها في أهم مؤسستين تربويتين في حياة النشء ألا وهما : الأسرة والمدرسة .

• المبحث الأول : المبادئ التربوية عند القابسي :

• اقتران الدين بالدنيا :

إن الغرض من التعليم عند القابسي هو معرفة الدين علماً وعملاً ، وينظر إلى الحياة ولا يبتغي منها إلا وسيلة إلى الآخرة . متمثلاً في ذلك قول الله تعالى : { وَأَبْتَغِ فِيهَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسِ نَصِيحَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ } (القصص:٧٧) .

ولم يكن القابسي في حقيقة الأمر إلا مرآة للعصر الذي عاش فيه ، يصف ما يفعل الناس ويثبتهم في هذا العمل الصالح . وكان الناس قريبي عهد بالزمن الأول الذي عاش فيه الصحابة والتابعون ، فلم ينسوا ما كانوا عليه من سيرة روحية ترمي إلى ابتغاء مرضاة الله ، والعمل في الدنيا للسعادة في الدار الآخرة فكانوا رضي الله عنهم يعملون لدنياهم كأنهم يعيشون أبداً ، ويعملون لآخرتهم كأنهم يموتون غداً . فالدين الإسلامي دين شامل كامل وسطاً يوازن بين مطالب الدين والدنيا . ومن هنا اتصل التعليم بالدين اتصال الوسيلة بالغرض

• الشورى :

كان القابسي يشارك أولياء أمور الطلبة آرائهم في بعض الأمور ، مثلاً يشاورهم في أيام عطلة الصبي فيقول : " ... ولا يجوز للمعلم تعطيل الدراسة

في الكتاب في غير ما ذكرنا. إلا بموافقة ورضا الآباء. ويقول القابسي: وأما بطالة الصبيان يوم الجمعة، فذلك سنة المعلمين منذ كانوا، لم يعب ذلك عليهم... وما كان الناس قد عملوا به، وجروا عليه فهو كالشرط.

وأما تخلية الصبيان يوم الخميس من العصر، فهو به أيضاً يجري عرف الناس، إذ كان قد عرف ذلك من شأن المعلمين، فهو كما عرف من شأنهم في يوم الجمعة... ثم ينصرفون إلى يوم السبت، ييكون فيه إلى معلمهم، وهذا حسن نافع رفيق بالصبيان وبالمعلمين لا شطط فيه. وكذلك بطالة الأعياد أيضاً على العرف المشتهر المتواطأ عليه... وأما في غير ذلك فلا يجوز إلا بإذن الآباء

وكان يشاورهم أيضاً في منهج الصبي أحياناً، فكان القابسي لا يشترط حفظ الصبي للقرآن كاملاً، إلا إذا كانت تلك رغبة أبيه. وكان يشاور ولي الأمر أيضاً ويشاركه الرأي عند الحاجة إلى عقوبة الصبي في نوع العقوبة وطريقتها.

• الزامية التعليم وتكافؤ الفرص :

يقرر القابسي حق الطفل في التعلم، ذكراً كان أم أنثى، ويؤكد أن على ولي أمره أن يرسله إلى الكتاب، أكان هذا الولي والداً، أم أمماً، أم وصياً، أم جماعة المسلمين، أم السلطان. ويقول: "لو ظهر على أحد أنه ترك أن يعلم ولده القرآن تهاوناً بذلك، لجهل وقبح، ونقص حاله، ولكن قد يخلف الآباء عن ذلك، قلة ذات اليد، فيكون معذوراً حسب ما يتبين من صحة عنده.

وأما إن كان لولده مال، فلا يدعه أبوه أو وصيه. إن كان قد مات أبوه - وليدخل الكتاب، ويؤاجر المعلم على تعليمه القرآن من ماله حسب ما يجب، فإن لم يكن لليتيم وصي، نظرياً أمره حاكم المسلمين، وسار في تعليمه سيرة أبيه أو وصيه. وإن كان ببلد لا حاكم فيه نظره في مثل هذا، لو اجتمع صالحوا ذلك البلد على النظر في مصالح أهله؛ فالتنظر في هذا اليتيم من تلك المصالح. وإن لم يكن لليتيم مال، فأمه أو أولياؤه الأقرب، وهم المرغمون في القيام به في تعليم القرآن، فإن تطوع غيرهم بحمل ذلك عنهم فله أجره...

وأما تعليم الأنثى القرآن والعلم، فهو حسن ومن مصالحها، وإنما تعلم ما يرجى لها صلاحه، ويؤمن عليها من فتنته" (القابسي، الرسالة، ص ١٤٩).

وإن مسألة إلزامية التعليم عند القابسي، إلزامية مرتبطة برغبة الشيخ في أن يتعلم الجميع دينهم وإن لا يحرم منه أحد.

• مراعاة الفروق الفردية :

كذلك نرى القابسي لا يقرر طريقة محددة لتعليم الصبيان، بل يترك الأمر لاجتهاد المعلم، لينظر في الأسلوب الأفضل لتعليم صبيانه. فمن الممكن أن تنجح طريقة ما في تعليم الاستيعابية لهؤلاء الصبيان. لذا يقول القابسي:

"وسألت هل للصبيان الصغار، أو الكبار البالغين، أن يقرأوا في سورة واحدة، جماعة على وجه التعليم؟ فإن كنت تريد أن يفعلوا ذلك عند المعلم، فينبغي أن ينظر فيما هو أصلح لتعليمهم، فليأمرهم به، ويأخذ عليهم فيه، لأن اجتماعهم في القراءة بحضرتة، يخفي عنه قوي الحفظ من الضعيف، ولئن كان على الصبيان من ذلك خفة، فيخبرهم أنه سيعرض كل واحد منهم في حزيه فيؤدبه على ما كان من تقصير.

وسألت عن الختمية متى تجب للمعلم، وكيف يكون حال الصبي في حفظه وقرآنته، فيستوجبها المعلم... فهي على وجهين: أحدهما أن يستظهر القرآن حفظاً من أوله إلى آخره، فهذا الذي تجب له الختمية، وتكون على قدر ما فهمه الصبي، مما علمه المعلم، مع استظهاره للقرآن، والوجه الآخر أن يكون الصبي استكمل قراءة القرآن في المصحف نظراً، لا يخفي عليه شيء من حروفه، مع ما فهمه الصبي، مما يضاف إلى ذلك من ضبط الهجاء، والشكل وحسن الخط .

• العدل :

إذا كان شأن التعليم أن يكون عاماً وشاملاً لكافة المسلمين ، فقد دعت سمة العمومية هذه إلى التأكيد على مبدأ آخر على غاية من الأهمية وهو مبدأ العدل ، وهذا ما يؤكد القابسي على المعلم أن يحرص على تحقيق مبدأ العدل والمساواة في التعليم ، ويرفض التمييز والمحابة بين الطلاب فيقول : " ومن حقهم عليه أن يعدل بينهم في التعليم ولا يفضل بعضهم على بعض وإن تفاضلوا في الجعل، وإن كان بعضهم يكرمه بالهدايا والإرفاق إلا أن يفضل من أحب تفضيله في ساعة راحتة بعد تفرغه من العدل بينهم" (القابسي ، ١٩٨٦ ، ١٣١) .

• الرفق والرحمة :

إن التربية في نظر القابسي قرينة الرفق والرحمة ، فأوجب على المعلم أن يكون رفيقاً رحوماً فيقول القابسي "ومن حسن رعايته لهم أن يكون بهم رفيقاً فإنه قد جاء عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم من ولي من أممتي شيئاً فرفق بهم فارفق به". وقد قال عليه الصلاة والسلام: " إن الله يحب الرفق في الأمر كله، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء"(القابسي ، ١٩٨٦ ، ص١٢٧ - ١٢٨) .

وعن هذا المبدأ العام ترتبت جملة من المبادئ والتوجيهات الأخرى اتصلت بطبيعة العقاب وبالصورة التي على المعلم سلوكها بين المتعلمين ولعل أهم ما ورد في الرسالة هذا الشأن هو قول القابسي "فقولك هل يستحب للمعلم التشديد على الصبيان، أو ترى أن يرفق بهم ولا يكون عبوساً، لأن الأطفال كما علمت تدخل في هذه الوصية المتقدمة، ولكن إذا أحسن المعلم القيام، وعني بالرعاية، ووضع الأمور مواضعها، لأنه هو المأخوذ بأدبهم، والناظر في زجرهم عما لا يصلح لهم، والقائم بإكراههم على مثل منافعهم، فهو يسوسهم في كل ذلك بما ينفعهم، ولا يخرجهم ذلك من حسن رفقهم بهم، ولا من رحمته إياهم فإنما

هو عوض من آبائهم. فكونه عبوساً أبداً من الفضالة المقبولة، ويستأنس الصبيان بها فيجرؤون عليه، ولكنّه إذا استعملها عند استئهاهم الأدب، صارت دلالة على وقوع الأدب بهم، فلم يأنسوا إليها، فيكون فيها إذا استعملت أدبا لهم في بعض الأحيان دون الضرب. وفي بعض الأحيان يوقع الضرب معها، بقدر الاستئها الواجب في ذلك الجرم.

وأوجب عليه مجافاة العنف ما أمكن بشكليته المعنوي والبدني بل إن تحريم العنف اللفظي كان تحريماً بإطلاق، فإن جُوز العقوبة البدنية بشروط وجعل لها حدوداً، فإنه قد منع منعاً صارماً التجاوز اللفظي والإهانة بالسب والقدح وربط ذلك بالغضب، وهي حال يتجاوز معها المعلم ما يتوجب عليه من مراعاة مصلحة المتعلم ويسترسل فيها إلى سلطان النعمة والتشفي وهو ما انتبه إليه القابسي وحذّر منه (يوسف، التعليم عند القابسي "بحث على الانترنت"، ص ١٦) يقول في ذلك "وإنما يجري الألفاظ القبيحة من لسان التقي تمكن الغضب من نفسه. وليس هذا مكان الغضب ... كذا ينبغي لمعلم الأطفال أن يراعي منهم حتى يخلص أديهم لمنافعهم، وليس لمعلمهم في ذلك شفاء من غضبه، ولا شيء يريح قلبه من غيظه، فإن ذلك إن أصابه فإنما ضرب أولاد المسلمين لراحة نفسه وهذا ليس من العدل" (القابسي، ١٩٦٨، ص ١٢٩).

كما يرى القابسي أن من الرفق بالمتعلم ألا يمنع المعلم الطالب من مباشرة حاجاته الأساسية؛ كالطعام والشراب حينما يدعى إليه من قبل أهله. وفقاً به فيقول: "ومن رفقته بالصبيان أن الصبي إذا أرسل وراءه ليتغذى فيأذن له ولا يمنعه من طعامه وشرابه، ويأخذ عليه في سرعة الرجوع إذا فرغ من طعامه".

• الإخلاص في التعليم وأداء الأمانة :

يؤكد القابسي على ضرورة إخلاص المعلم في عمله، وألا يألوا جهداً في تعليم الصبيان ورعايتهم، ليكون ما يأخذه من أجرة طيباً حلالاً يستحقه بأمانة فيقول: "الواجب على المعلم الاجتهاد حتى يوفي ما يجب عليه للصبيان، فإن وفي ذلك طيب له ما يأخذه على التعليم بشرط. ونظره فيمن التزم النظر له من الصبيان رعاية يدخل بها في قول الرسول: (كلكم راع، وكل راع مسئول عن رعيته).

فإن التفرغ للصبيان في الوقت المخصّص لتعليمهم من الإخلاص والأمانة في أداء العمل، ويجب عليه عدم الانشغال بغير ذلك مطلقاً. وقد منع المعلم تبعاً لذلك جملة أمور تتصل بالحياة العامة كعيادة المرضى وشهود الجنائز إلا ما لا بد له منه، وشهود النكاحات والبياعات، بل إنه يعذر عن الإدلاء بالشهادة، فإن استوجب الأمر شهادته وهو بعيد المكان عن السلطان سُمح له أن يودع الشهادة عند من ينقلها إليه. هذا كله تشديد على الملازمة وتحرر من التغيب والتخلف عن المتعلمين لأن شأنه فيهم ومعهم أنه أجبر لا يحق له الاشتغال عما أجبر له "ولا يجوز له الصلاة على الجنائز إلا ما لا بد له منه، ممن يلزمه النظر في أمره لأنه أجبر لا يدع عمله" (يوسف، التعليم عند القابسي "بحث على الانترنت").

ومن أمانة المعلم كذلك أن لا يكلف طلابه بإحضار شيء من طعام أو غيره والأفضل أن لا يقبله منهم حتى إن أحضروه بدون أمر منه .

• التعاون :

شركة المعلمين والثلاثة والأربعة فهي جائزة إلا إذا كانوا في مكان واحد وإن كان بعضهم أجود تعليماً من بعض لأن لهم في ذلك ترافقا وتعاوناً ويمرض بعضهم فيكون السالم مكانه حتى يفيق ، وإن كان بعضهم عربي القراءة يحسن التقويم ، والآخر ليس كذلك ، ولكنه ليس يلحن ، فلا بأس بذلك .

ومن ذلك اتخاذ العريف ليعاون المعلم ، ويكون مثله في نفاذه ، حتى يفيد الصبي في حياته من جهة الاعتماد على النفس وتكوين الشخصية في مثل هذا الموقف ، وكذلك حتى يقوم الصبي بأعمال تفيده في تخريجه مثل كتابة الرسائل للناس ، وإملاء الصبيان بعضهم على بعض .

• الفصل بين الذكور والإناث :

كان القابسي يرى ضرورة فصل الذكور عن الإناث في الكتاب ، ويعتبر هذا الفصل من حسن الرعاية خوفاً على فساد الإناث.

وكان القابسي بهذا كان يرى أن اختلاط الذكور بالإناث في مكان واحد وبلدة طويلة ، وحيث يمكن أن يصل عمرهم إلى سن الثانية عشرة أو الثالثة عشرة يرى أن هذا الاختلاط فيه ضرر على الإناث وفساد لهن ، وكأنه يريد أن يقول: أن مرحلة المراهقة تبدأ عند الإناث في مثل هذا العمر ، ولذا فهو يقرر أن من صلاحهم (المعلمين) ومن حسن النظر لهم (الأطفال) ألا يخلط بين الذكر والإناث لأن ذلك فساد لهن.

كما يمكن أن يفهم من خلال هذا النص ، أن التعليم المختلط في الكتاب كان موجوداً ، دونما تحديد لدرجة انتشاره في البلدان الإسلامية في ذلك الوقت.

• الحذق والجودة :

كان معيار نجاح الطالب وانتقاله من مرحلة إلى أخرى هو الإتقان وجودة الحفظ ، وإنما معيار التدرج في التعليم هو إتقان القرآن عرضاً ونظراً أي قراءة من المصحف واستظهاراً من الذاكرة ابتداءً بتعلم أوائل السور وصولاً إلى سورة البقرة ، وهو ما اصطلاح عليه عند القابسي بالختمة وهو المدى الأقصى الذي يبلغ إليه المتعلم.

بل ونجد مصطلح آخر يدل على حرصه على الجودة في التعليم والإتقان وهو اصطلاح الحذق ومعناه درجة التمكن وهو الحذقة (يوسف ، التعليم عند القابسي "بحث على الانترنت" ، ص ١٠).

يقول القابسي متحدثاً عن وجوب حفظ المتعلم القرآن وحذقه الكتابة " وقد كاشفت عن ذلك أصبغ بن الفرغ وغيره من أهل العلم والفقهاء فأوضحوا لي من

ذلك ما أوضحت لك وأسقطوا ذلك عن المعلم في حذقة الظاهر؛ إذا لم يستظهر الغلام فيها شيئاً، أو يستظهر فيها اليسير وفاته الكثير. فأمّا أن يخطئ في السورة الحرف والأحرف اليسيرة وهو مستمرّ في القراءة إلا أنّه يخطئ ويعثر فليقلنّ، فهو عندي حفظ يجب للمعلم به أن يكافأ. وليس الذي يخطئ كالذي لا يخطئ في قدر ما يعطى... وكذلك قال في حذقة النظر "إنما يجب للمعلم فيها أن يكارم ويكافأ، إذا كان الغلام يتهجّى تهجياً حسناً، ويخط خطاً جميلاً ويكتب ما يعلّى عليه ويقرأ نظراً ما أمر بقراءته. فإذا لم يحسن الهجاء ولم يحكم الخط ولم يقرأ شيئاً نظراً فلا يجب للمعلم في ذلك شيء" (القابسي ١٩٨٦، ص١٦١ - ١٦٢).

وهناك مصطلح آخر من مصطلحات جودة التعليم عند القابسي وهو التمهّر من المهارة، فالقابسي يطلب وضعاً متقدماً في تعلم القرآن هو وضع التمهّر إذ يقول معلقاً على حديث الرسول "مثل الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة": "والماهر بالقرآن يؤمر بترتيبه... إن الترتيل في القراءة يحيي الفهم للعالم فيستعين على التدبر الذي له أنزل القرآن".

والجودة كما هي لازمة للمتعلم، هي واجبة كذلك على المعلم بأن يحرص المعلم على جودة تحضيره لدرسه وإلقاءه على طلابه بأفضل السبل التي تقره لأذهانهم وتضمن لهم تعلماً جيداً.

• العمل بالعلم :

الغرض من التعليم في معرفة الدين علماً وعملاً هدف العلم عند القابسي كما عند فقهاء أهل السنة هو معرفة الدين علماً وعملاً، والحياة هي وسيلة إلى الآخرة. فإن الغرض من تعليم الصبيان هو معرفة الدين علماً وعملاً.

فالعمل هو الغاية المقصودة من العلم، والعلم مهما بلغ فضله ليس إلا وسيلة للعمل، ولا يكون له من الثمرة إلا بقدر ما يعمل به، والعلم بلا عمل كشجرة بلا ثمر.

وهذا مأخوذ من أحاديث نبوية عدة منها ما ورد في الخبر أن الرسول، صلى الله عليه وسلم، كان يعلم الصحابة الآية، فإذا عملوا بها علمهم غيرها.

• النهي عن تعليم غير المسلمين :

وقد نهى القابسي أن يعلم المعلم المسلم غير المسلمين الخط العربي والهجاء لأنهم بذلك يصلون إلى مس المصحف إذا أرادوه، فلا يجوز للمعلم أن يعلم أبناء النصارى الكتابة ولا القرآن.

وقال ابن حبيب قيل لمالك: أيعلم أبناء المشركين الخط دون القرآن فقال لا وعظم في الكراهية، وقال ابن حبيب: وكل من لقيت يكرهون ذلك، ويرون للإمام العدل أن يغير ذلك ويعاقب عليه، ومن فعله من جهال المعلمين فذلك طارح شهادته موجب لسخيطته لمسهم لكلام الله وكتابه وهم أنجاس (القابسي ١٩٦٨، ص١٢٢).

• المبحث الثاني : نظام التعليم :

تطرق القابسي في رسالته المفصلة عن أحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين إلى تفاصيل دقيقة ونظام شامل يكاد يطابق ما تنادي به التربيّات الحديثة مما يسمى بـ (نظام التعليم) ، ويمكننا تقسيم مكونات نظام التعليم عند القابسي إلى المحاور التالية : المعلم وما يتعلق بوظيفته وراتبه وتفرغه للتعليم وتعاونه مع المعلمين ، والمتعلم من حيث السن المناسب لتعليمه والأسلوب التربوي للتعامل مع الأطفال والعطل وأوقات الراحة .

ثم بيئة التعلم ، ومنهج التعليم ، وطريقة التقدير وتقويم الطلاب وهو ما يطلق عليه حديثاً التقويم المستمر ويسميه القابسي " التفتد والعرض " وأخيراً نظام الإشراف والتوجيه .

• مكونات نظام التعليم عند القابسي :

• المعلم :

• وظيفة المعلم :

لما كانت عملية التربية والتعليم في الأساس، تعتبر واجباً على الآباء تجاه أبنائهم، يقومون هم به، وكانت متطلبات الحياة قد حالت دون قيامهم بهذا الواجب، لذا كان لابد لهم من اتخاذ معلم، كما يقول القابسي؛ "يكفيهم تعليم أولادهم، ويلازمهم لهم، ويكون هذا المعلم قد حمل عن آباء الصبيان مؤونة تأديبهم، ويبصرهم باستقامة أحوالهم، وما ينمي في الخير أفهامهم، ويبعد عن الشر ما لهم" (القابسي، ١٩٨٦، ص١٠١).

• راتب المعلم :

إن مسؤولية تربية الأولاد وتعليمهم تقع مباشرة على عاتق الآباء، خاصة في مرحلة الطفولة، ولم يستأجر الآباء معلمين للقيام بهذا الدور في العهد الإسلامي الأول. ولكن انشغال الآباء عن القيام بهذا العمل، أمّا لأنهم لا يطبقونه، أو للضرورات الاجتماعية، جعلهم يتخذون لأولادهم معلماً، يختص بهم ويرعاهم. يقول القابسي: "ولما بعد أن يوجد من الناس من يتطوع للمسلمين، فيعلم لهم أولادهم، ويلازمهم لهم، ويكتفي بذلك التماس معاشه، صلح للمسلمين من يكفيهم تعليم أولادهم، ويلازمهم لهم، ويكتفي بذلك عن تشاغله بغيره، ويكون هذا المعلم قد حمل عن آباء الصبيان مؤونة تأديبهم .

ثم يضيف القابسي قائلاً: "وقد اجتمعت الروايات على أن للمعلم حصته بمقدار ما علم" (القابسي، ١٩٨٦، ص١٠٢). لذلك يجب أن يكافأ ويكافى إذا كان الغلام يتهجى تهجياً حسناً، ويخط خطأ جميلاً، ويكتب ما يملى عليه، ويقرأ نظراً ما أمر بقراءته. فأما إذا لم يحسن الهجاء، ولم يحكم الخط، ولم يقرأ شيئاً نظراً، فلا يجب للمعلم في ذلك شيء، بل يجب عليه التأنيب والتعنيف .

ويضيف القابسي قائلاً: "فإن اعتذربله الصبي، واختر فوجد لذلك لا يحفظ ما علم، ولا يضبط ما فهم، فلم يحصل لهذا المعلم إلا إجارة حوزة وتأديبه لا إجارة التعليم".

أما كيفية دفع أجرة المعلم، وهي ما يعرف اليوم بالأقساط، فقد ترك القابسي أمرها للاتفاق المعقود بين المعلم وولي أمر الصبي، ما دامت هذه العملية خاضعة لشروط يتفق عليها الطرفان. لذا قال القابسي: "لا بأس أن يقدم الرجل إلى معلم الكتاب حقه قبل أن يدخل الصبي؛ ولا بأس أن يستأجر الرجل المعلم على أن يعلم القرآن بأجر معلوم، إلى أجل معلوم، أو كل شهر؛ ولا بأس في إجارة المعلمين سنة بسنة (مرجع سابق، ص ١٠٦).

• تفرغ المعلم للتعليم :

يري القابسي أن اشتغال المعلم بتعليم الصبيان ورعايتهم، يقتضي منه تفرغاً كاملاً لهم، بحيث لا يشغل عنهم بأمور أخرى، خاصة وهو يقوم بتدريسهم؛ كما لا يجوز التشاغل عنهم ولو عرّض لهم ما أضاعه من وقت أثناء انشغاله حتى ولو كان ذلك لحضور جنازة، أو عيادة مريض. أما إذا مرض المعلم، فعليه أن يستأجر معلماً آخر يحل محله أثناء مرضه، على أن يكون بمثل مقدرته في رعاية الصبيان.

ويقول القابسي في ذلك: "ولا يجوز للمعلم أن يشتغل عن الصبيان إلا أن يكونوا في وقت لا يعرضهم فيه، فلا بأس أن يتحدث، وهو في ذلك ينظر إليهم ويتفقدهم. وليلزم المعلم الاجتهاد، وليتفرغ لهم...

ولا يجوز له الصلاة على الجنائز، إلا ما لا بد له منه، لأنه أجبر، لا يدع عمله ويتبع الجنائز وعبادة المرضى. قيل: فهل ترى يكتب العلم له أو للناس؟ فقال: أما في وقت فراغه من الصبيان، فلا بأس، وأما ما داموا حوله، فلا أراه يجوز له ذلك.

وكذلك إذا مرض أو كان عليه شغل، فهو يستأجر لهم من يكون فيهم بمثل كفايته لهم، إذا لم تطل مدة ذلك، فإن طالت فلا ياء الصبيان نظر ومُتكلّم.

وكذلك أن هو سافر، فأقام من يوفيههم كفايته لهم، إن كان سفرًا لا بد منه، قريبا اليوم واليومين وما أشبههما، فيستخف ذلك إن شاء الله وليس له أن يعتاد التشاغل، حتى يلجئه إلى العوض، لأن ذلك يضر بالصبيان (حلاوي القابسي وفكره التربوي " بحث على الانترنت ").

• تعاون المعلمين في التعليم :

قد يجتمع في الكتاب عدد كبير من الصبيان، لا يستطيع معلم واحد أن يقوم برعايتهم وتعليمهم؛ أو قد يحتاج المعلم إلى معلم آخر يساعد في تدريس بعض المواد التي لا يجدها هو. وقد رأى القابسي جواز ذلك، تحقيقاً لفائدة الصبيان، وحرصاً على مصلحتهم.

لكن تعاون أكثر من معلم في كتاب واحد، قد يولد مشكلة اختلاف أو مساواة الأجر بين المعلمين؛ وتجنباً لهذه المشكلة، نرى القابسي يقرر مساواة الإجارة بين المعلمين، إذا تساوا في العلم، أما إذا اختلفوا في ذلك، فتكون الإجارة متفاضلة على قدر علم كل واحد منهم.

يقول أبو الحسن القابسي: "وأما شركة المعلمين والثلاثة والأربعة فهي جائزة، إلا إذا كانوا في مكان واحد، وإن كان بعضهم أجود تعليماً من بعض، لأن لهم في ذلك ترفاقاً وتعاوناً، ويمرض بعضهم، فيكون السالم مكانه حتى يفوق المريض. وإذا لم يكن بين المعلمين شيء من الاختلاف، فهذا لا يوجب التفاضل بين أجرتهما إذا اشتركا، وتكون الإجارة بينهما على قدر علم كل واحد منهما" (القابسي، ١٩٨٦، ص ١٢٣).

• المتعلم :

• سن التعليم :

رأى أن للدارس سناً يبدأ عنده التعليم وسناً ينتهي إليه ، لكن القابسي قال بأن الصبي يبعث إذا عقل ، كما انه لم يحدد سن الدخول ولا مدة الدراسة في الكتاب .

واقصر الشيخ القابسي على مرحلة واحدة من مراحل التعليم وهي مرحلة تعليم الصبيان . ويؤخذ على القابسي أنه توسع كثيراً في مرحلة تعليم الصبيان ، في حين انه لم يتطرق إلى مرحلة مهمة من مراحل التعليم وهي مرحلة الدراسة في حلقات المشايخ ، وكذلك مرحلة البحث والتدقيق .

تمتد حدود المرحلة التعليمية من سنّ الصبا والقدرة على الحفظ إلى سنّ الاحتلام أو ما يقاربها كحدّ أقصى للاستمرار في الكتاب. وتمثّل هذه المدّة المدى الزمني العام الممكن للدرس دون أن تعني الإلزام به سواء بالمواصلة أو بالتدرج أي أن الصبي غير مطالب بقضاء المدّة بأكملها في الكتاب. ولا ينقطع النشاط التدريسي أو يتعطل إلا بحسب ما تمّ إقراره من العطل. (يوسف ، التعليم عند القابسي "بحث على الانترنت"، ص ٩).

وليس ثمة تصور أو نظام تدرّجي صارم ينضبط من خلاله حضور المتعلّم وانتقاله من مرحلة إلى أخرى أو من قسم إلى آخر، وإنما معيار التدرج في التعليم هو إتقان القرآن عرضاً ونظراً أي قراءة من المصحف واستظهاراً من الذاكرة ومن ثمة فإن المسيرة التعليمية المقصودة في المدونة هي المرحلة الابتدائية التي تبدأ بتعلم أوائل السور وصولاً إلى سورة البقرة، وهو ما اصطلح عليه عند الرجلين بـ الختمة وهو المدى الأقصى الذي يبلغ إليه المتعلم. ويتصل به اصطلاح آخر دالّ على درجة التمكن هو الحذقة (مرجع سابق ، ص ١٠).

• أسلوب التعامل مع الأطفال :

إن أسلوب التعامل مع الأطفال في المدرسة، يعتبر حجر الزاوية في علم النفس التربوي، ولهذا تعمل الجامعات، ومعاهد إعداد المعلمين جاهدة، لتزويد طلابها بأكبر قدر ممكن من المعلومات والخبرات، التي تساعد في إنجاح عملهم وكلما كانت العلاقة بين المعلم والطفل إيجابية، كلما زاد تعلق الطفل بالمدرسة والدراسة . ولا داعي لذكر أمثلة على ذلك، فكل واحد منا يصح أن يكون مثلاً صادقاً.

ويبين لنا أبو الحسن القاسبي في رسالته المفصلة لأحوال المتعلمين، آراءه واجتهاداته في أسلوب تعامل المعلمين مع الصبيان، في الكتاب وأثناء الرعاية لهم، فيقول: الواجب على المعلم الاجتهاد حتى يوفي ما يجب عليه للصبيان، فإن وفي ذلك يطيّب له ما يأخذه على التعليم بشرط. ونظره فيمن التزم النظر له من الصبيان رعاية يدخل بها في قول الرسول (: (كلكم راع، وكل راع مسؤول عن رعيته). ومن حسن رعايته لهم، أن يكون بهم رفيقاً، وقد قال رسول الله (إن الله يحب الرفق في الأمر كله، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء).

وإذا أحسن المعلم القيام، وعني بالرعاية، ووضع الأمور مواضعها، لأنه هو المأخوذ بأدبهم، والناظر في زجرهم عما لا يصلح لهم، والقائم بإكراههم على مثل منافعهم، فهو يسوسهم في كل ذلك بما ينفعهم، ولا يخرجهم ذلك من حسن رفقه بهم، ولا من رحمته إياهم، فإنما هو لهم عوض آيائهم. فكونه عبوساً أبداً من الفضاظة الممقوتة، ويستأنس الصبيان، فيجترئون عليه... وينبغي له ألا يتبسط إليهم تبسط الاستئناس في غير تقبض موحش في كل الأحيان ولا يضحك أحداً منهم على حال، ولا يبتسم في وجهه، وإن أرضاه ولكنه لا يغضب عليه، فيوحشه إذا كان محسناً.

وإذا استأهل الضرب، فأعلم أن الضرب من واحدة إلى ثلاث، فليستعمل اجتهاده، لئلا يزيد رتبة فوق استئها لها، وهذا هو أدبه إذا فرط، فتناقل عن الإقبال على المعلم، وتباطأ في حفظه، أو أكثر الخطأ في حزيه، أو في كتابة لوحه، فالتنبيه مرة بعد مرة، ثم التقريع بالكلام الذي فيه التواعد من غير شتم ولا سب عرض؛ وإنما تجري الألفاظ القبيحة من لسان التقي لتمكن الغضب من نفسه، وليس هذا مكان الغضب، وليس لمعلم في ذلك شفاء من غضبه، ولا شيء يريح قلبه من غيظه، وهذا ليس من العدل؛ فإن اكتسب الصبي جرماً من أذى ولعب وهروب من الكتاب، وإدمان البطالة، فينبغي أن يستشير آياه أو وصية إن كان يتيماً، ويعلمه بجرمه إذا كان يستأهل من الأدب فوق الثلاث، فتكون الزيادة على ما يوجبه التقصير في التعليم، عن إذن من القائم بأمر هذا الصبي ثم يزداد على الثلاث ما بينه وبين العشر، إذا كان الصبي يطيق ذلك. وصفة الضرب هو ما يؤلم ولا يتعدى الألم إلى التأثير المشنع أو الوهن المضر. ولتجنب أن يضرب رأس الصبي أو وجهه، فالضرب في الرجلين آمن، وأحمل للألم في سلامة.

ومن حقهم عليه أن يعدل بينهم في التعليم، ولا يفضل بعضهم على بعض وإن تفاضلوا في الجعل (القابسي، ١٩٨٦، ص١٢٧- ١٢٨).

تتلخص آراء القابسي في أسلوب التعامل مع الأطفال بالنقاط التالية:

- ◀ شعور المعلم بمسؤوليته تجاه الصبيان.
- ◀ حُسن رعايتهم واعتماد الرفق والرحمة بهم أساساً للتعامل معهم.
- ◀ لا يكون المعلم عبوساً فظاً، ولا متبسّطاً ضاحكاً دائماً.
- ◀ ألا يغضب ولا يفتأظ.
- ◀ أن يستعمل التدرج في العقاب إذا أخطأ الصبي، فيبدأ بالتنبيه ثم العزل، ثم التقرير بغير كلام موحش، ثم الضرب إذا لزم الأمر.
- ◀ أن لا يتعدى الضرب حدود الألم إلى التأثير المشنع أو المضر.
- ◀ أن يتشاور مع ولي أمر الصبي إذا كرر الخطأ أو أمعن فيه.
- ◀ أن يعدل بين الأطفال في التعليم، ولا يفضل بعضهم على بعض.
- ◀ فصل الذكور عن الإناث في الكتاب.

• العطل وأوقات الراحة :

يعتبر القابسي أن عطلة نهاية الأسبوع فرصة جيدة لتجديد نشاط الأطفال والمدرسين على السواء، ولا يرى بأساً في استمرارها، خاصة وأنها أصبحت عرفاً وسنةً، جرى عليها الناس، حتى أضحت حقاً مكتسباً للمعلمين، والمتعلمين دون أن يعيبها عليهم أحد.

أما مدتها فهي من عصر يوم الخميس حتى صباح يوم السبت وهذه هي العطلة الأسبوعية، كذلك فإن العطل أيام المناسبات والأعياد لا بأس فيها، لأنها أصبحت عرفاً مشهوراً، ووافق الناس عليها. فعطلة عيد الفطر من يوم إلى ثلاثة أيام وعطلة عيد الأضحى من ثلاثة أيام إلى خمسة أيام.

ولا يجوز للمعلم تعطيل الدراسة في الكتاب في غير ما ذكرنا. إلا بموافقة ورضى الآباء. يقول القابسي: وأما بطالة الصبيان يوم الجمعة، فذلك سنة المعلمين منذ كانوا، لم يُعَب ذلك عليهم... وما كان الناس قد عملوا به، وجروا عليه فهو كالشرط.

وأما تخلية الصبيان يوم الخميس من العصر، فهو به أيضاً يجري عرف الناس، إذ كان قد عرف ذلك من شأن المعلمين، فهو كما عرف من شأنهم في يوم الجمعة... ثم ينصرفون إلى يوم السبت، يبكرون فيه إلى معلمهم، وهذا حسن نافع رفيق بالصبيان وبالمعلمين لا شطط فيه. وكذلك بطالة الأعياد أيضاً، على العرف المشتهر المتواطأ عليه... وأما في غير ذلك فلا يجوز إلا بإذن الآباء (حلاوي، القابسي وفكره التربوي " بحث على الانترنت ").

• بيئة التعلم :

كانت أماكن التعليم هي الكتاب وأماكن هذه الكتاب تكون في جوار المسجد أو بعيدة عنها ولكن يجب ان لا تكون بداخلها على اية حال .

و مسؤولية التعليم في الكتاب يقوم بها معلم او معلمان ، وهو الذي يستأجر المكان ، وهذه الكتابيب مستقلة عن سلطان الحاكم ، فهو لم ينشئها ولا يشرف على سير الدراسة فيها ، وإنما يفتح المعلمون الكتاب من تلقاء أنفسهم ، ويدفع إليهم الآباء بأبنائهم حسب رغبتهم ، وياخذ المعلم أجرا نظير قيامه بهذه المهمة .

• منهج التعليم :

يتصل المنهج التعليمي في الرسالة بالقرآن اتصالا كليا . إذ يمثل النص المقدس المادة الأساسية التي تدورعليها العملية التربوية والتي تنشأ على ضوئها الدورة التعليمية والتكوينية للصبى، فأحق ما يؤخذ عليه اجرا عند القابسي هو كتاب الله . وهو بحسب قوله "شيء لا يبد من تعلمه ولكن من قام به فله أجره ومن لم يقم به ترك حظه، وأعوذ بالله أن يتفق المسلمون على ترك القيام به، ولو كان كذلك لكانت الهلكة المبيرة، فأعوذ بالله من غضبه ومن أن يتنزع كتابه من صدور المؤمنين، وأسأله أن يثبت القرآن في قلوب المؤمنين وأن يشرح صدورهم له وأن يقبل بقلوبهم على استذكاره وحسن تدبره حتى يفقههم فيه على ما بيته لهم الرسول المبين"(القابسي، ١٩٨٦ ، ص٩٧).

وليس ثمة تصور أو نظام تدريجي صارم ينضبط من خلاله حضور المتعلم وانتقاله من مرحلة إلى أخرى أو من قسم إلى آخر، وإنما معيار التدرج في التعليم هو إتقان القرآن عرضا ونظرا أي قراءة من المصحف واستظهارا من الذاكرة ومن ثمة فإن المسيرة التعليمية المقصودة هي المرحلة الابتدائية التي تبدأ بتعلم أوائل السور وصولا إلى سورة البقرة، وهو ما اصطلح عليه القابسي بـ الختمة وهو المدى الأقصى الذي يبلغ إليه المتعلم. ويتصل به اصطلاح آخر دال على درجة التمكن هو الحذقة.

كان القرآن هو المادة المحورية الأساسية وتضاف إليه الكتابة والقراءة. وتلك هي المواد الأساسية التي ينبغي على المعلم أن يدرسها للصبان وعلى ذلك يتلقى أجره، ومن خلالها يستمد شرعية حضوره المهني بل إن هذه المواد هي التي يختبر فيها المتعلم ويطالب بالحذق فيها دون غيرها ، يقول القابسي متحدثا عن وجوب حفظ المتعلم القرآن وحذقه الكتابة " وقد كاشفت عن ذلك أصبغ بن الفرج وغيره من أهلي العلم والفتحه فأوضحوا لي من ذلك ما أوضحت لك وأسقطوا ذلك عن المعلم في حذقة الظاهر؛ إذا لم يستظهر الغلام فيها شيئا، أو يستظهر فيها اليسير وفاته الكثير . فأما أن يخطئ في السورة الحرف والأحرف اليسيرة وهو مستمر في القراءة إلا أنه يخطئ ويعثر، فليلقن، فهو عندي حفظ يجب للمعلم به أن يكافأ. وليس الذي يخطئ كالذي لا يخطئ في قدر ما يعطى... وكذلك قال في حذقة النظر" إنما يجب للمعلم فيها أن يكارم ويكافأ، إذا كان الغلام يتهجى تهجيا حسنا، ويخط خطأ جميلا ويكتب ما يولى عليه ويقرأ نظرا ما أمر بقراءته. فإذا لم يحسن الهجاء ولم يحكم الخط ولم يقرأ شيئا نظرا فلا يجب للمعلم في ذلك شيء"(القابسي، ١٩٨٦ ، ص١٦١ - ١٦٢).

أما فيما يتصل ببقية المواد فقد تمّ الترغيب في بعضها دون إلزام، وإنما على سبيل التطوع كالحساب والعربية والغريب والنحو وكلام العرب وأخبارها ومنها ما تمّ تجويز تدريسه مع التشرط فيه كالشعر الذي تم فيه الاحتراز من الفحش واللهو .

أما تعليم الفقه والفرائض فلا يراه القابسي ولا يقول به وقد ورد حول تدريس هذه المواد ما نصّه "فأما تعليم الفقه والفرائض، يستأجر الرجل من يعلم ولده ذلك، فسئل ابن القاسم عنه فقال: ما سمعت . يعني من مالك . فيه شيئاً إلا أنه كره بيع كتب الفقه، فإننا نرى الإجارة على تعليم ذلك لاتعجبني والشرط على تعليمها أشرّ .

ولا يعني استثناء الفقه والفرائض من التدريس إعفاء المدرّس مطلقاً من تعليم الصبيان المبادئ الفقهية الضرورية التي يتم بها ومن خلالها التعبد وممارسة العبادات الضرورية واليومية كالصلاة والصيام والتطهر .

• التقييم المستمر "التفقد والعرض" :

يعتبر الامتحان وسيلة من وسائل التأكد من حسن استيعاب الصبي للمواد الدراسية التي تلقاها أثناء الدراسة على يد معلمه ، ولما كان القابسي قد قرّر أن على المعلم ألا ينقل الصبي من سورة إلى أخرى حتى يحفظها بإعرابها وكاتبته، فإنه ألزم المعلم بإجراء امتحان دوري أسبوعي للصبيان، وهو ما يسميه في رسالته المفصلة لأحوال المتعلمين، بالتفقد والعرض، خلال وقت معلوم محدد، فيقول: وعليه (المعلم) أن يتفقدهم (الصبيان) بالتعليم والعرض، ويجعل لعرض القرآن وقتاً معلوماً، مثل عشية الأربعاء، ويوم الخميس .

• الإشراف والتوجيه :

لم يكن في عصر القابسي، أي في القرن الرابع الهجري، ما يسمى بجهاز التوجيه التربوي، لتابعة وتقويم وتوجيه عمل المدرسين، لكن مثل هذه المسؤولية لم تكن لتلقى جانباً، نظراً لأهميتها وارتباطها بتثنية الجيل، وإعداد المسلم الصالح .

فقد قام الفقهاء بمثل هذا الدور، من حيث محاسبة المعلم على تقصيره في عمله، حتى وصل الأمر بهم إلى منع المعلم من متابعة عمله، إن كان لا يحسن التعليم، لأنه بهذا يكون فرط فيما وليه من عمل .

وقد ترك الفقهاء والعلماء للإمام الحاكم مسؤولية إنزال العقوبة على المعلم المقصر لتقصيره في عمله، بدءاً باللوم، وانتهاء بالفصل من التعليم واعتبروا ذلك من صدق عدل الإمام؛ ولهذا يقول القابسي: وإن كان (المعلم) لا يحسن، فقد غرر ورأى العلماء إن مثل هذا المعلم يستأهل الأدب لتفريطه فيما وليه، وتهاونه بما التزمه، وأن يمنع من التعليم، وهو صواب، إذا كان شأنه

التفريط أو الغرور بتعليمه، وهو لا يُحسن. ورأى بعضهم أن مثل هذا المعلم لا يستأهل الإكرام، بل يستأهل اللوم، والتعنيف، والغلظة، والتأنيب من الإمام العادل. فإن اعتذر المعلم ببله الصبي، واختبر الصبي فوجد لذلك لا يحفظ ما علم، ولا يضبط ما فهم فلم يحصل لهذا المعلم إلى إجارة حوزة وتأديبه، لا إجارة التعليم .

أما إذا لم يف المعلم بتعليم الصبي بالمرّة وكان ذلك راجعاً إلى المعلم سواء مع توفر المعرفة والقدرة فيه أو للجهل وعدم حذق الصنعة فإنه لا يُكتفى بحرمانه الأجر، وإنما يستوجب إضافة إلى ذلك العقاب والمنع عن المهنة "يُملئ علي الصبي فلا يتهجى، ويرى الحروف فلا يضبطها، ولا يستمر في قراءتها. معلم هذا قد فرط فيه، إن كان يحسن التعليم، وإن كان لا يحسن التعليم فقد غرر. ورأى العلماء أن مثل هذا المعلم يستأهل الأدب لتفريطه فيما وليه وتهاوته بما التزمه، وأن يُمنع من التعليم، وهو صواب، إذا كان شأنه التفريط أو الغرور بتعليمه وهو لا يحسن . ورأى بعضهم أن مثل هذا المعلم لا يستأهل الإلزام، بل يستأهل اللوم والتعنيف والغلظة والتأنيب من الإمام العدل" (القاسبي ١٩٦٨، ص ١٥٠).

• البحث الثالث : التطبيقات التربوية :

• التطبيقات التربوية في الأسرة والمدرسة :

• اقتران الدين بالدنيا :

على الوالدين تعليم الطفل منذ الصغر أن يوازن بين مطالب الدين والدنيا فلا ينحرف وراء رغباته المادية وتلبى كل طلباته من ألعاب وترفيه وغيره بل يوجه دائماً ليقارن حاله بحال المساكين والمحتاجين ويتعلم الزهد والقناعة أحياناً ويلتفت لمطالب دينه .

وعلى المعلم تكوين عاطفة قوية لدى الطالب تجاه دينه يرتبط فيها داخلياً مما يطغى على الميل الفطري نحو حب المادة والدنيا، والانشغال بهما عن تحقيق مطالب الدنيا، فلا بد من استخدام وسائل إقناعية ليتعرف الطالب على الحقائق اليقينية، ليزداد إيماناً ويقيناً بالمنهج الإسلامي .

• الشورى :

على الأسرة بشكل عام إشراك جميع أفرادها في جلسات شورى، يرأسها الأب ويبيد الأولاد والبنات أرائهم في الأمور التي تخص الأسرة، فيتعلم الأبناء إبداء أرائهم بحرية، ويتعلمون عملياً كيف تكون الشورى وليتم الأخذ ببعض الأفكار المفيدة التي يطرحها الأبناء بحيث يشعروا بأن أرائهم مسموعة، ولا يستبد الوالدان باتخاذ القرار دائماً وبشكل كامل في معزل عن آراء أبنائهم. فإن تعويد الوالدين لأبنائهم على التشاور والإدلاء بأرائهم يربي فيهم الثقة بالنفس والقدرة على اتخاذ القرار، وتعلم مشاورة الأهل في قراراتهم مستقبلاً، ولا يتم ذلك إن شعروا بعدم جدوى أرائهم وأفكارهم .

وعلى المعلم إعطاء طلابه الفرصة في إبداء آرائهم والأخذ ببعضها عند تنظيم رحلة إلى خارج المدرسة ، أو اختيار نشاط محبب لهم فيشاورهم ، وفي نفس الوقت يبين لهم أهمية الشورى وليستدل بأفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشاورته لأصحابه . ويمكنه تنشيط مبدأ الشورى لدى تلاميذه ، كأن ينظمهم في مجموعات ويجعل على كل مجموعة رئيساً منها ، على أن يكون اتخاذ القرار جماعياً عن طريق التشاور ، وليكن هو مشرفاً على العملية برمتها ، فيوجههم إلى آداب الشورى من حيث احترام جميع الآراء وطريقة اختيار الرأي المناسب .

• إلزامية التعليم وتكافؤ الفرص :

على الأسرة مهما كانت أوضاعها الاقتصادية التي تعيشها أن تحرص كل الحرص على إرسال الأبناء لتلقي التعليم فهو أمان لهم ، واستثمار للمستقبل أيضاً ، وهنا لا بد من تكاتف جهود الأفراد والمسئولين للتكفل بالنفقة على تعليم أبناء المحتاجين . وتوعيتهم أيضاً بتعليم الفتاة فذلك ينعكس إيجاباً على دورها في المنزل والتعامل مع أفراد الأسرة ومطالب الحياة القاسية ككل .

وعلى المؤسسات التعليمية والتثقيفية في المجتمع بذل أقصى الطاقات لتفعيل دور التعليم الرسمي وغير الرسمي ، خاصة لمن فاتهم القبول بالجامعات ولم تتوفر لهم المقاعد إما للنسبة أو عدم توفر التخصص المطلوب ، فهناك وسائل التربية المستمرة يجب تفعيل دورها لاحتواء تعليم هذه الفئة .

ولا يفوتنا الالتفات إلى شريحة تشاركنا الحياة لها حق التعليم أيضاً وهم ذوي الحاجات الخاصة فنعمل على توفير الفرص لهم لتلقي التعليم المطلوب وتحقيق الاندماج مع مجتمع المتعلمين قدر الإمكان .

• مراعاة الفروق الفردية :

على الأسرة مراعاة قدرات ونفسيات كل ابن وابنة في المنزل ، وعدم إرهاب شخص فوق طاقته بمقارنته بأخيه أو أخته . ففي ذلك قتل لمعنوياته وإطفاء لمواهبه التي تميزه عن الآخرين ، فيجب معرفة الفروق بين كل فرد من أفراد العائلة ليتم التعامل مع الجميع بالشكل المطلوب .

وعلى المعلم أن يراعي الفروق الفردية بين طلابه فيعرف المصابين بقصر النظر وبعده والمصابين بثقل في السمع أو شرود في التفكير ، ويميز بين المتخلفين عقلياً وبين المتأخرين دراسياً ، ليعالج كلا منهم معالجة تمكنه من استغلال ما عنده من مهارة وقابلية وتشجيعهم على الاندفاع بشوق إلى العمل .

وهناك مصطلح حديث مقابل لمراعاة الفروق الفردية وهو ما يسمى بتفريد التعليم في المواقف الصفية بتوجيه الطلبة وإرشادهم، لا بد له من توظيف وسائل خاصة بتفريد التعليم ، فهناك وسائل وأساليب خاصة تساعد في التعليم الفردي منها صحائف الأعمال ، والبطاقات التعليمية بمختلف أنواعها كبطاقات

التعبير، وبطاقات طلاقة التفكير، وبطاقات التدريب، وبطاقات التصحيح والتعليم المبرمج والحقائب / الرزم التعليمية والمجمعات التعليمية، والتعلم بواسطة الحاسوب .

• العدل :

على الوالدين العدل في المعاملة بين الأبناء في الحب والعطفية وأن لا يفضلوا أحدهم على الآخر إلا بما يستحق ، فلا يفضلان البنت على الولد ، ولا الصغير على الكبير ، أو الكبير على الصغير .

و على المعلم أن يحرص على تحقيق مبدأ العدل والمساواة في التعليم ، ويرفض التمييز والمحاباة بين الطلاب ، فلا يميز بين غني وفقير ولا يكون لأحدهم فضل على الآخر إلا بمقدار جهده في طلب العلم وتميزه بأداء واجباته .

• الرفق والرحمة :

أن يراعي الأب قدرات ابنه وسنه ويرفق به فلا يكلفه من أعمال المنزل فوق طاقاته ، وتراعي الأم سن ابنتها وقدراتها حينما تكلفها بأعمال منزلية ، فلا تكلفها ما لا تطيق ، وإن أرادت تعويدها فليكن بالرفق واللين والتدرج .

على المعلم أن يكون رفيقا رحوماً ، يعامل الطلبة معاملة الأب المشفق الحريص على مصلحتهم في الدنيا والآخرة باللين واللفظ ، ينصح ويوجه يتجاوز عن الخطأ ويتغافل عن الزلات البسيطة .

و من الرفق بالمعلم ألا يمنح المعلم الطالب من مباشرة حاجاته الأساسية كالطعام والشراب إذا احتاجها داخل الصف إذا عطش مثلاً .

• الإخلاص في التعليم وأداء الأمانة :

ضرورة إخلاص المعلم في عمله ، وألا يألوا جهداً في تعليم الصبيان ورعايتهم ليكون ما يأخذه من أجره طيباً حالاً لا يستحقه بأمانة . فإن التفرغ للصبيان في الوقت المخصص لتعليمهم من الإخلاص والأمانة في أداء العمل ، ويجب عليه عدم الانشغال بغير ذلك مطلقاً. وقد منع المعلم تبعاً لذلك جملة أمور تتصل بالحياة العامة كعبادة المرضى وشهود الجنائز إلا ما لا بد له منه، وشهود النكاحات والبياعات، بل إنه يعذر عن الإدلاء بالشهادة، فإن استوجب الأمر شهادته وهو بعيد المكان عن السلطان سمح له أن يودع الشهادة عند من ينقلها إليه . هذا كله تشديد على الملازمة وتحرر من التغيب والتخلف عن المتعلمين لأن شأنه فيهم ومعهم أنه أجبر لا يحق له الاشتغال عما أجر له. ومن أمانة المعلم كذلك أن لا يكلف طلابه بإحضار شيء من طعام أو غيره ، والأفضل أن لا يقبله منهم حتى إن أحضروه بدون أمر منه.

• التعاون :

على الأسرة تربية أبنائها وبناتها على تعاونهم فيما بعضهم ومساعدة الآخرين ، فإذا احتاج الأخ لأخيه أو أخته أو بالعكس لا يألوا جهداً في مساعدته

إن كان في دراسة أو مرض أو خدمة أخرى. ومن ذلك أيضاً معاونة الخادمة فلا تحمل عمل المنزل كله لوحدها بل لا بد لتعليم البنات والأولاد على حد السواء على التعاون في العمل حتى مع توفر الخدم والسائقين .

وفي مجال المدرسة على المعلمين وإن كان بعضهم أجود تعليماً من بعض أن يكون بينهم ترافقاً وتعاوناً في أوجه الخير والبر والتعليم ، وإن مرض بعضهم فيكون السالم مكانه حتى يستعيد صحته .

ومن ذلك أيضاً اتخاذ العريف ليعاون المعلم ، ويكون مثله في نفاذه ، حتى يفيد الصبي في حياته من جهة الاعتماد على النفس وتكوين الشخصية في مثل هذا الموقف ، وكذلك حتى يقوم الصبي بأعمال تفيده في تخريجه مثل كتابة الرسائل للناس ، وإملاء الصبيان بعضهم على بعض .

• الفصل بين الذكور والإناث :

أن اختلاط الذكور بالإناث في مكان واحد ولمدة طويلة، وحيث يمكن أن يصل عمرهم إلى سن الثانية عشرة أو الثالثة عشرة، يرى أن هذا الاختلاط فيه ضرر على الإناث وفساد لهن، وكأنه يريد أن يقول: أن مرحلة المراهقة تبدأ عند الإناث في مثل هذا العمر، ولذا فهو يقرر أن من صلاحهم (المعلمين) ومن حسن النظر لهم (الأطفال) ألا يخلط بين الذكر والإناث لأن ذلك فساد لهن.

• الحذق والجودة :

على الوالدين تعويد أبناءهم على تقديم العمل الجيد والحرص على الجودة في أداء العبادات ، والواجبات المدرسية بل في كل الأمور وليذكروهم دائماً بقول الرسول الكريم عليه السلام : " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه .

وعلى المعلم أن يحرص على جودة تحضيره لدرسه وإلقاءه على طلابه بأفضل السبل التي تقربه لأذهانهم وتضمن لهم تعلماً جيداً ، وليجتهد في ذلك قدر استطاعته . وأن يحرص المعلم على أن يغرس في طلابه حب طلب العلم ، وحب العلم لذاته ، فذلك سيكون حافزاً لهم على إتقان التعلم .

• العمل بالعلم :

إن الغرض من التعليم في معرفة الدين علماً وعملاً ، كما عند فقهاء أهل السنة ، والحياة هي وسيلة إلى الآخرة. فإن الغرض من تعليم الصبيان هو معرفة الدين علماً وعملاً. والعمل هو الغاية المقصودة من العلم ، والعلم مهما بلغ فضله ليس إلا وسيلة للعمل، ولا يكون له من الثمرة إلا بقدر ما يعمل به، والعلم بلا عمل كشجرة بلا ثمر.

فعلى كل من الأسرة والمدرسة توفير دائماً وسائل تطبيق العلم وممارسته عملياً ليثبت في ذهن المتعلم أولاً ، وليفيد نفسه ومجتمعه ثانياً ، فلا يظل العلم حبيس القلوب والعقول والكتب ، بل مطبقاً على أرض الواقع .

• الثواب والعقاب :

على الوالدين بناء علاقتهم بأبنائهم منذ الصغر على الثقة والتفاهم والاحترام المتبادل ، فذلك يسهل على الوالدين حل المشكلات التي تعترض الأبناء كما يجعل الأبناء على تواصل عاطفي مع والديهم نتيجة علاقة الحب والاحترام ، فيلجأ الابن إلى والديه عندما تعترضه مشكلة في المدرسة مثلا ويناقش معهما إمكانية حلها ، وكل ذلك لا يكون إذا استخدمنا معه العقاب والتعنيف والقسوة ، خصوصا إذا لم تكن في موضعها وبالقدر اللازم .

وعلى المعلم احترام إنسانية المتعلم حتى ولو كان صغيراً ، ذلك أنه وضعت شروط لعقابه ، ومن أهمها أن يكون العقاب بقدر الذنب ، وألا يضربه المعلم وهو غضبان فمن شأن الغضب أن يحمل على تجاوز الحد وإلحاق الأذى بمن يعاقب .

• خاتمة :

هذه جملة مما تضمنته رسالة أبي الحسن القابسي حول أخلاق مهنة التعليم ويؤخذ بالحسبان ما طرأ على المهنة من تغيرات متعاقبة عبر التاريخ ؛ حيث كان يعالج قضايا التعليم في زمنه ، وهو تعليم شعبي خاص يختلف في واقعه وطبيعته عن التعليم النظامي المعاصر ؛ ولكن فيما يتعلق بأخلاق المهنة فإن ما أوردناه هنا مهم لمعلم الوقت الحاضر كما كان مهما للمعلم زمن القابسي .

ونستنتج مما ذكرناه من آراء وردت في رسالة القابسي المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، إن هذه الرسالة تثبت أن المسلمين ابتكروا في التربية آراء جديدة لم يأخذوها عن غيرهم، بل استمدوها مباشرة من فكرهم الإسلامي الأصيل، الذي جاء نتيجة فهمهم العميق والصحيح، لما جاء به القرآن الكريم. ولما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحاديث.

وأخيرا فإنه يؤخذ على منهج الشيخ القابسي مجموعة من الاستدراكات منها : إغفاله لجانب مهم من جوانب المتعلم وهو الجانب النفسي للأطفال وكذلك أغفل مسألة مراحل النمو ومراعاتها في تقسيم المنهج ، وأهمل نوع مهم من أنواع العلوم وهي العلوم الطبيعية ، وكذلك الرياضة البدنية .

ويؤخذ على القابسي أنه توسع كثيرا في مرحلة تعليم الصبيان ، في حين أنه لم يتطرق الى مرحلة مهمة من مراحل التعليم وهي مرحلة الدراسة في حلقات المشايخ ، وكذلك مرحلة البحث والتدقيق.

وأنه حصر الغرض من التعليم في معرفة الدين علما وعملا دون النظر إلى النواحي المعيشة، وهذا ما يتعذر قبوله في الوقت الحاضر، حيث هذا الكم الهائل من المعرفة التي تتضاعف كل فترة وهذه الأدوات والآلات التي تشاركنا حياتنا ومعاشنا، بل تشاركنا أجسادنا أحيانا، مما يتوجب معه الإلمام بكل الوسائل والتقنيات التي نحيا بفضلها، كما أصبح ينظر للتربية على أنها عملية استثمارية ذات مردود ، فمع ارتفاع تكاليف التعليم ينظر أولو الأمر إلى استرداد هذه الأموال من عائدات ونتائج هذا التعليم.

لكن هذه المآخذ لا تنقص من الجهد الجبار في أعمال القابسي التي تكاد تكون نظريات تربوية وتعليمية متكاملة يمكن الاستفادة من مبادئها لإثراء التربية والتعليم في كل العصور. هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

• المراجع :

– القرآن الكريم

– القابسي، أبو الحسن علي . (١٩٨٦ م) . الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين . تحقيق : أحمد خالد . تونس : الشركة التونسية للتوزيع ، ط ١ .

– حلاوي ، محمود مصطفى . القابسي وفكره التربوي بين الأصالة والتجديد . بحث على الانترنت من شبكة موسوعة دهشة ، www.dahsha.com

– يوسف ، فاطر . التعليم عند القابسي وابن سحنون بين المنظور التربوي والمقتضى التشريعي . بحث على الانترنت من موقع مكتبتنا العربية ، www.almaktabah.net

